



العرائش في 16 دجنبر 2025

إعلان عن إجراء سمسرة عمومية

يعلن ناظر الأوقاف بالعرائش أنه سيتم بمقر مركز تاول، إجراء سمسرة عمومية علنية لكراء الأملاك الحبسية الكائن بمنطقة ضم الأراضي والتابع لأحياس نيابة سماتة زعرورة، برسم الموسم الفلاحي 2025/2024، حسب التفصيل التالي:

مكان وتوقيت إجراء السمسرة	مبلغ انطلاق السمسرة	مبلغ ضمان مشاركة	مدة الاستغلال	الاستغلال	المساحة	الرمز المعلوماتي	إسم الملك	رت
الخميس 02 يناير 2025 على الساعة الثانية عشرة والنصف صباحا	4600,00	6000,00	ست سنوات غير قابلة للتجديد	استغلال فلاحي	تجهيزات الري بالتنقيط الباطنية	01 هكتار و 68 آر و 94 س	64561	الوليح رقم الضم 606
	4000,00	5000,00	ست سنوات غير قابلة للتجديد	استغلال فلاحي	تجهيزات الري بالتنقيط الباطنية	01 هكتار و 47 آر و 04 س	64558	اطراف رقم الضم 536
	5150,00	7000,00	ست سنوات غير قابلة للتجديد	استغلال فلاحي	تجهيزات الري بالتنقيط الباطنية	01 هكتار و 90 آر و 60 س	64543	مجاورة لإسطبل الحسن رقم الضم 306
	900,00	1500,00	ست سنوات غير قابلة للتجديد	استغلال فلاحي	تجهيزات الري بالتنقيط الباطنية	28 آر و 56 س	64536	السانية على الواد رقم الضم 198
	5900,00	7000,00	ست سنوات غير قابلة للتجديد	استغلال فلاحي	تجهيزات الري بالتنقيط الباطنية	02 هكتار و 12 آر و 80 س	64555	التويرسة رقم الضم 508
	1800,00	2500,00	ست سنوات غير قابلة للتجديد	استغلال فلاحي	تجهيزات الري بالتنقيط الباطنية	67 آر و 68 س	64559	عين بوحمودون رقم الضم 574
	3000,00	3500,00	ست سنوات غير قابلة للتجديد	استغلال فلاحي	تجهيزات الري بالتنقيط الباطنية	01 ه و 25 آر و 46 س	64557	اللوبر رقم الضم 516
	900,00	1300,00	ست سنوات غير قابلة للتجديد	استغلال فلاحي	تجهيزات الري بالتنقيط الباطنية	34 آر و 52 س	64537	السانية رقم الضم 204

وستجرى هذه السمسرة وفق أحكام الظهير الشريف رقم 1.09.236 المؤرخ في 8 ربيع الأول 1431 (23 فبراير

2010) المتعلق بمدونة الأوقاف، كما وقع تغييره وتتميمه، وقرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 365.13

الصادر في 27 من جمادى الأولى 1434 (8 أبريل 2013) المتعلق بتطبيق المادة 61 من مدونة الأوقاف.

فعلى الراغبين في المشاركة في هذه السمسرة الحضور شخصيا، إلى عين المكان في اليوم والساعة المحددين أعلاه،

مصحوبين ببطاقة التعريف الوطنية، وفق الشروط التالية:

1. لا تقبل المشاركة في السمسرة من المدينين للأوقاف العامة والمترايمن على الأملاك الحبسية والمنازعين لها؛

2. الأوقاف كالاتي: في حالة افتتاح السمسرة بالنسبة لمن بنوب عن غيره؛



3. يفترض في المشاركين في السمسرة معرفتهم بالملك الحبسي موضوع السمسرة ومعاينته مسبقا (موقعه، محتوياته، حالته، حدوده...);

4. الإدلاء بالقانون الأساسي بالنسبة لممثلي الشركات، أو أي شخص معنوي إضافة إلى شهادة القيد بالسجل التجاري، الشهادة الجبائية، شهادة الضمان الاجتماعي، البطاقة الوطنية للمثل القانوني أو أي وثائق أخرى عند الاقتضاء؛

5. أداء مبلغ ضمان المشاركة في السمسرة، نقدا أو بواسطة شيك مضمون الأداء يرجع لصاحبه عند عدم رسو السمسرة عليه؛

6. أداء الراسية عليه السمسرة فورا لمبلغ ضمان الوفاء بنتيجة السمسرة والذي تعادل قيمته مبلغ رسوها يضاف إليه واجب 5 في المائة؛

7. أداء مبلغ الكراء السنوي يضاف إليه واجب 5% من طرف الراسية عليه السمسرة عند إبرام العقد؛

8. أداء الراسية عليه السمسرة-عند إبرام العقد- لضمانة الوفاء بالالتزامات الواردة في عقد الكراء والتي تعادل قيمتها مبلغ رسو السمسرة يضاف إليها واجب 5%؛

9. يلتزم الراسية عليه السمسرة بأداء مصاريف استهلاك مياه السقي عن جميع مدة استغلاله للقطعة الحبسية المكراة له.

10. يلتزم المكثري باستغلال القطعة المكراة له في الزراعة المشروعة.

وللمزيد من الإيضاحات، المرجو الاتصال مباشرة بالنظارة أثناء أوقات العمل الإدارية أو على الهاتف رقم

0539913231.

والسلام./

